

«المادة 11 المكررة مرتين-. تضم جامعة مولاي سليمان ببني ملال
المؤسسات الجامعية التالية :
- الكلية المتعددة التخصصات بخريبكة ؛
- ؛
- كلية العلوم والتقنيات ؛
- كلية الاقتصاد والتدبير ؛
- المدرسة العليا للتكنولوجيا ؛
- المدرسة العليا للتكنولوجيا بخنيفرة ؛
- المدرسة العليا للتكنولوجيا بالفقيه بنصالح ؛
- المدرسة العليا للتربية والتكوين ؛
- المدرسة الوطنية للتجارة والتسيير ؛
- المدرسة الوطنية للعلوم التطبيقية بخريبكة.»

المادة الثانية

يسند إلى وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي
والبحث العلمي تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية،
ويعمل به ابتداء من السنة الجامعية 2019 - 2020.
وحرر بالرباط في 13 من شوال 1440 (17 يونيو 2019).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف :

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني

والتعليم العالي والبحث العلمي ،

الإمضاء : سعيد أمزازي.

«- المدرسة الوطنية العليا للكيمياء ؛

«- المدرسة الوطنية للتجارة والتسيير ؛

«- المدرسة العليا للتكنولوجيا ؛

«- المدرسة العليا للتربية والتكوين ؛

«- المدرسة الوطنية للعلوم التطبيقية.»

«المادة 11. - تضم جامعة ابن زهر بأكادير المؤسسات الجامعية
التالية :

«- الكلية المتعددة التخصصات بورزازات ؛

«- ؛

«- كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية آيت ملول ؛

«- كلية اللغات والفنون والعلوم الإنسانية آيت ملول ؛

«- كلية العلوم التطبيقية آيت ملول ؛

«- كلية الطب والصيدلة بالعيون ؛

«- ؛

«- المدرسة العليا للتكنولوجيا بكلميم ؛

«- المدرسة العليا للتربية والتكوين ؛

«- المدرسة الوطنية للعلوم التطبيقية ؛

«- المدرسة الوطنية للتجارة والتسيير بالداخلة.»

«المادة 11 المكررة-. تضم جامعة الحسن الأول بسطات المؤسسات
الجامعية التالية :

«- الكلية المتعددة التخصصات ببرشيد ؛

«- كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ؛

«- كلية اللغات والفنون والعلوم الإنسانية ؛

«- كلية العلوم والتقنيات ؛

«- المدرسة العليا للتربية والتكوين ؛

«- المدرسة الوطنية للعلوم التطبيقية ببرشيد ؛

«- ؛

(الباقى لا تغيير فيه.)